

الفهرس

9	مقدمة.....
9	أولا : حرية الرأي والتعبير وحرية الصحافة.....
10	ثانيا : السب والقذف الإلكتروني : اصطدام بين حرية التعبير والحق في السمعة والكرامة.....
14	ثالثا : جرائم السب والقذف في الشريعة الإسلامية.....
16	رابعا : الأحكام العامة لجرائم السب والقذف في التشريع المغربي.....
17	1 - إقامة الدعوى العمومية في جرائم السب والقذف.....
21	2 - الإثبات في جرائم السب والقذف.....
25	3 - سقوط الدعوى العمومية وتقادمها في جرائم السب والقذف.....
29	الفصل الأول : جريمة القذف.....
31	المبحث الأول : أركان جريمة القذف ووسائل تحقيق العلنية.....
32	المطلب الأول: أركان جريمة القذف.....
32	الفقرة الأولى : الركن المادي لجنحة القذف.....
32	أولا : نشاط إجرامي يتمثل في فعل الإدعاء أو الإسناد لشخص معين.....
32	1 : فعل الإدعاء أو الإسناد.....
34	2 : تعيين الشخص المقذوف.....
37	ثانيا : واقعة قذف محددة من شأنها عقاب من أسندت إليه أو المس بشرفه أو اعتباره.....
37	1 : أن تكون واقعة القذف محددة.....

- 2 : أن يكون من شأن واقعة القذف عقاب من أسندت إليه أو المس بشرفه
أو اعتباره..... 40
- ثالثا : تحقق العلنية في فعل الإسناد..... 43
- الفقرة الثانية : الركن المعنوي في جنحة القذف..... 45
- أولا : القصد الجنائي..... 46
- ثانيا : تطبيقات القضاء في القصد الجنائي لجريمة القذف..... 48
- المطلب الثاني : الوسائل التي تتحقق بها العلانية في جريمة القذف..... 50
- الفقرة الأولى : استعمال الوسائل الإلكترونية الحديثة في تنفيذ جريمة
القذف..... 51
- أولا : القذف عبر موقع التواصل الاجتماعي فايس بوك..... 51
- 1 : موقع الفايس بوك مجال خصب لارتكاب جرائم القذف..... 51
- 2 : بعض التطبيقات القضائية لجريمة القذف على موقع الفايس بوك..... 56
- أ - حكم صادر عن المحكمة الابتدائية بتزيت..... 56
- ب - حكم صادر عن المحكمة الابتدائية بأكادير..... 58
- ج - حكم صادر عن المحكمة الابتدائية بجرسيف..... 60
- ثانيا : القذف عبر تطبيق الواتساب..... 61
- ثالثا : القذف عن طريق المواقع الإلكترونية..... 63
- رابعا : القذف بواسطة البريد الإلكتروني..... 67
- الفقرة الثانية : استعمال الوسائل الكلاسيكية في تنفيذ جريمة القذف..... 69
- أولا : القذف عن طريق القول أو الفعل..... 70

- 71..... ثانيا : القذف عن طريق الكتابة
- 74..... ثالثا : القذف عبر الهاتف
- 79..... المبحث الثاني: العقوبة وجبر الضرر
- 81..... المطلب الأول : عقوبة جريمة القذف
- 81..... الفقرة الأولى : الغرامة
- أولا : عقوبة قذف رؤساء الدول ورؤساء الحكومات ووزراء الشؤون
الخارجية للدول الأجنبية.....82
- ثانيا : عقوبة القذف الموجه إلى المؤسسات والهيئات المنظمة والوزراء
والموظفين العموميين.....82
- ثالثا : عقوبة القذف في حق الممثلين الدبلوماسيين أو القنصليين الأجانب
المعتمدين أو المندوبين لدى جلالة الملك.....84
- رابعا : عقوبة القذف في حق الأفراد85
- الفقرة الثانية : توقيف المطبوع أو حجب الموقع، ونشر الحكم القاضي
بالإدانة87
- أولا : توقيف المطبوع أو حجب الموقع الإلكتروني.....87
- ثانيا : نشر الحكم الصادر بالإدانة.....91
- الفقرة الثالثة : عقوبات القذف في القانون الجنائي93
- أولا : القذف ضد الملك، ولي العهد أو أحد أفراد الأسرة الملكية.....93
- ثانيا : عقوبة القذف ضد المرأة بسبب جنسها94
- المطلب الثاني : التعويض عن الضرر الناتج عن جريمة القذف97
- الفقرة الأولى : شروط استحقاق التعويض وكيفية تقديره.....97

- 98..... أولاً : شروط استحقاق التعويض
- 99..... 1 - الخطأ
- 101..... 2 - الضرر
- 104..... 3 - العلاقة السببية
- 105..... ثانيا : تقدير مبلغ التعويض عن الضرر
- الفقرة الثانية : حول بعض الأحكام الأخرى الخاصة بدعوى التعويض عن
- 110..... الضرر
- 110..... أولاً : الأشخاص الذين لهم الحق في المطالبة بالتعويض عن الضرر
- 114..... ثانيا : الأشخاص الذين يمكن أن تقام ضدهم دعوى المطالبة بالتعويض
- 115..... ثالثا : الإختصاص المحلي في دعوى التعويض
- 117..... الفصل الثاني : جريمة السب العلني
- 119..... المبحث الأول : ماهية جريمة السب
- 119..... المطلب الأول : تعريف السب وتمييزه عما يشته به
- 119..... الفقرة الأولى : تعريف السب
- 119..... أولاً : تعريف السب في اللغة
- 120..... ثانيا : تعريف السب في الاصطلاح
- 123..... الفقرة الثانية : تمييز السب عن القذف
- 125..... المطلب الثاني : أنواع السب
- 125..... الفقرة الأولى : السب العلني
- 129..... الفقرة الثانية : السب غير العلني

- المبحث الثاني : أركان وعقوبة جريمة السب العلني 133
- المطلب الأول : أركان جريمة السب العلني 133
- الفقرة الأولى : الركن المادي 133
- أولا : إسناد تعبير شائن أو عبارة تحقير أو قدح لا تتضمن نسبة أي واقعة
معينة 134
- ثانيا : أن تكون عبارات السب موجهة لشخص معين 137
- ثالثا : أن يكون السب علنيا 138
- الفقرة الثانية : الركن المعنوي 144
- المطلب الثاني : عقوبة جريمة السب العلني 146
- الفقرة الأولى : عقوبة جريمة السب العلني في القانون رقم 88.13 المتعلق
بالصحافة والنشر 147
- أولا: السب في حق رجال ونساء القضاء والموظفين العموميين ورؤساء
أو رجال القوة العمومية أثناء قيامهم بمهامهم أو هيئة منظمة 147
- ثانيا: السب الموجه لرؤساء الدول ورؤساء الحكومات ووزراء الشؤون
الخارجية للدول الأجنبية 147
- ثالثا: السب في حق المؤسسات والهيئات المنظمة والوزراء والموظفين
العموميين 148
- رابعا: سب الممثلين الدبلوماسيين أو القنصلين الأجانب المعتمدين
أو المندوبين لدى جلالة الملك 149
- خامسا: السب الموجه للأفراد 149
- الفقرة الثانية : حالات السب العلني المعاقب عليها في القانون الجنائي 15

أولا : عقوبة السب الموجه ضد شخص الملك أو أحد أفراد أسرته	150
ثانيا : عقوبة السب المرتكب ضد المرأة بسبب جنسها	153
خاتمة	155
ملحق بباقة من الأحكام والقرارات القضائية الصادرة في جرائم السب	
والقذف	157
لائحة بأهم المراجع المعتمدة	275
الفهرس	281